

من قبائح الضمير لادلك انتهى وقال في موضع اخر علم من حديث الافك  
 اراد به حديث بستان عايشة رضي الله عنها ان من سبها الا ان ناكلها كذا  
 وهو ما صح به ائمتنا وغيرهم لانه ذلك تكذيب النصوص القرآنية وكذا  
 كما في باجماع المسلمين وبه يعلم القطع بكفر كثير من غلاة الروافض  
 لانهم ينسبوا الي ذلك قائلهم الله ان يكون انتهى وقال في موضع اخر  
 الواضحة اشتد ضراوة الدين من اليهود والنصارى وقال ابو ذر الغفاري  
 من اجل شيوخ مسلم اذا وايت الرجل ينقص احدا من اصحاب الرسول  
 صلى الله عليه وسلم فاعلم انه ذنوب ذلك لا قائل الرسول حق والقول  
 من ذمها جاء به الرسول حق وانما ادى اليها ذلك كله الا الصحابة  
 من جرحهم انما اراد ابطال الكتاب والسنة انتهى وقد سبق  
 ان هؤلاء الضالين يجوزون بكفر الصحابة وضوال الله عليهم ومن باطل  
 عقايدهم انهم ينقصون اسلام السواد الاعظم وقد سبق في المقدمة  
 ان نافي الاسلام محقق في اجتهاده كما فرغ ان المجتهد في هؤلاء كالمجتهد  
 الاجم بل اعز واندد لبعدهم من مطاوع اشراف اليقين وحرمانهم عن  
 اقتباس اوار البنية من الصحابة والتابعين بمنافرتهم عنهم والتمس  
 حتى خابوا عن موارد النقل واوبوا في شواهد العقل اعادنا الله تعالى  
 من قبائح احوالهم ونسبناهم اقولهم وقال ابن حجر في الكتاب المذكور  
 فالخذ والخذ مما يلقونه اليهم الى اهل البيت من ان كل من اعتقد  
 تفضلهم بكفر حتى رضي الله منها كما قرأ الا ان مراده بذلك ان يفر  
 رواه عنهم بكفر الامة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم موافقة  
 الدين و علماء الشريعة وعقائهم وانه لا يؤمن عنهم وهذا مورد

التي  
 من  
 ما  
 ما

الاهدم فاعد الشريعة من اصلها والغاء العمل بكيب السنة وما جاء  
 من النبي صلى الله عليه وسلم وعن صحابته واهل بيته اذا الروا جمع  
 اناهم واجنادهم وللاحداث باسرها بل المناقل للقران في كل عصر اعص  
 النبي صلى الله عليه وسلم النبي والاهولاهم الصحابة والتابعون و علماء  
 الدين اذ ليس ليخو الواضحة رواية ولا رواية يروون بها في واقع الشريعة  
 ويدرونها ثم قال فاذا قد حوا بهم قد حوا في القران والسنة واطلوا  
 الشريعة واسا وصار الامر كما في زمن الجاهلية فلفقة الله واليم عذابه  
 وعظيم نقيه على من يقترى على الله تعالى وعلى رسوله بما يروعى الا ابطال  
 ملته وهدم شريعته وكيف يسع للعاقل ان يحكم بكفر السواد الاعظم من  
 امته محمد صلى الله عليه وسلم انتهى كلامه في طاب مقفاه ونقل عضد  
 الملة والدين عن الاستعاذ الاستعاذ ان كل مخالف يكفرنا  
 ففحق بكفره وهو لاء الكفرة بعد جرحهم بزعمهم بكفر اهل السنة قد ضربوا  
 حجر الجزية على المسلمين الساكنين في بلادهم واوجبوا قطع رجل من  
 غسل رجليه في الوضوء من المسلمين كما شاهدته منهم عن واحد  
 من الثقات وقال الشيخ النواهد محمد عبد الله السالمي في كتابه المسعى  
 بالتمهيد في بيان التوحيد واعلم بانهم سمووا رافضة لانهم رفضوا دين  
 الاسلام وقد سماهم الله فلا كفارة في قوله تعالى ليخطبهم الكفاد الانية  
 والرسول عليه السلام سماهم مشركين حين قال لعدي رضي الله عنه يخرج  
 من يودي قومهم بعد ان قال لهم الرافضة فاذي لقبوه فانه مشركون  
 واما ما ظاهرا منهم فيختلف بعضهم يكون كفرا وبعضه يكون بدعة وفيها  
 فبين ذلك ونقول قال بعضهم ان علينا ان الهما نزل من السماء

شبهوا الروافض